

Republic of Iraq
Ministry of Finance



جِمِيعُ مُؤْمَنَاتِ الْعَالَمِ اَوْ اَفْرِيْقَا
فِي اِحْدَى الْمُلْكَاتِ الْعَظِيمَاتِ

الدائرة / القانونية / الوظيفة العامة

No.:

الصلدة: ٨٠٢ / تسلیم ٢٠١٥ /

Date: / / 20

٩٦٤٦
٢٠١٥/١١/١٥

إلى / هيئة النزاهة / الدائرة القانونية

م / بيان رأي

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها :

كتابكم المرقم ٢٥٢١ في ٢٠١٥/٤/٢٧

بالاضافة بما جاء بكتابنا المرقم ٢٦١٨٠ في ٢٠١٥/٤/٧

تضمن كتابكم اعلاه ان المستفسر عنهم من الحاصلين على شهادة الهندسة التي مدة الدراسة فيها (٥) سنوات وتم تعيينهم بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٣١ بالدرجة (١/٧) بعنوان وظيفي (م، مبرمج) وتم تغيير عناوينهم الى (م، مهندس) في ٢٠١٤/١/٧

ويوضح مما تقدم ان تعيينهما كان خالفاً لاحكام الفقرة (أولاً- ز) من المادة (٤) من قانون رواتب موظفي الدولة رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ المعدل المتضمنة (يعين حملة الشهادة الجامعية الاولية في الصيدلة أو الهندسة او ما يعادلها التي مدة الدراسة اللازمة للحصول عليها (٥) سنوات في الاقل بعد الدراسةاعدادية في المرتبة الاولى من الدرجة السادسة هذا من جهة

ومن جهة اخرى فان تعيينهما بوظيفة (م، مبرمج) التي لا ينسجم مع الشهادة الدراسية الحاصلين عليها اذا ان التعيين في الوظائف يكون على اساس الشهادة الدراسية كما هو الحال في قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل

ويوضح من خلاصتها بأنهم لا يزالون يشغلون وظيفة (م، مهندس) التي تقع بالدرجة السابعة ولمعالجة الموضوع وتعيينهما من قبلكم خالفاً للفقرة المذكورة اتفاً نرى ان يتم تسريحهما بالدرجة السادسة وبوظيفة (مهندس) وانتساب مدة البقاء في الدرجة السابعة لافراض التقاض فقط موظفين بذلك رأي قسم التدقيق والرقابة الداخلية المشار اليه بكتابكم العدد ٧٢٢٢ في ٢٠١٤/١١/٥

كما ان المستفسر عنهم غير مشمولين بأحكام الفقرة (ثالثاً/١) من المادة ١ / من القانون رقم ١٠٣ لسنة ٢٠١٢ والتي تخص الموظف الحاصل على الشهادة الجامعية الاولية التي مدة الدراسة اللازمة للحصول عليها (٥) سنوات بعد الدراسة الاعدادية وما يزال يشغل احدى الوظائف التي تقع في الدرجة السابعة ضمن سلم الدرجات بتاريخ ٢٠٠٨/١/١ تكون تعيين المستفسر عنهم بعد التاريخ المنكر .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/١١/